من خصائص المدينة المنورة وفضائلها

إنَّ مكانة الشيء إنما تكون من ذاته، أو بما اتُصف به من كمال وجمال، أو بما يُحيط به أو يجاوره، أو ما ورد عنه.

وهكذا كانت المدينة المنورة، فقد اجتمع لها كُلُّ ذلك، وحسبك في مكانتها مئات الأحاديث الواردة عن الصادق المصدوق ﷺ.

ويكفي أن نذكر عنها هذه الخصائص:

*** أنها حَرَمُ النّبِي ﷺ:**

عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: «لِكُلّ نَبِيّ حَرَمٌ، وحَرَمِيَ المَدينَةُ»(١).

*** أنها مُهاجَرُ النّبِي ﷺ:**

عن معقل بن يسار رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «المَدينَةُ مُهاجَري ومَضجَعي فِي الأرضِ، حَقّ عَلى اُمّتي أن يُكرِموا جيراني مَا اجتَنَبُوا الكَبائِر»(٢).

*** أنها مَحبوبَةُ النّبِي ﷺ:**

عن عَائِشَةَ - رَضِي اللَّه عَنْهَا - أَنَّهَا قَالَتْ: قال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ....»(٣).

وعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَنَظَرَ إِلَى جُدُرَاتِ الْمَدِينَةِ أَوْضَعَ رَاحِلَتَهُ (٤) وَإِنْ كَانَ عَلَى دَابَّةٍ حَرَّكَهَا مِنْ حُبِّهَا(٥).

---

(١) مجمع الزوائد: ٣/٣١٠، وقال: رواه الطبراني في الأوسط ورجاله موثقون.

(٢) مجمع الزوائد: ٣/٣١٠، المعجم الكبير ٢٠/٢٠٥.

(٣) البخاري - كتاب المناقب، حديث رقم ٣٦٣٣، كتاب المرضى، حديث رقم ٥٢٢٢، ٥٢٤٥.

(٤) الإيضاع في سَير الإبل: سرعة مع سهولة.

(٥) البخاري - كتاب الحج، حديث رقم ١٧٥٣.

obeikandi.com

*** أنها قُبّةُ الإسلام:**

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: «المَدينَةُ قُبّةُ الإسلامِ، ودارُ الإيمانِ، وأرضُ الهِجرَةِ، ومُبَوّأُ الحَلالِ والحَرامِ»(١).

*** حمايتها من الطاعون والدجال:**

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: «عَلَى أَنْقَابِ(٢) الْمَدِينَةِ مَلائِكَةٌ لا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونُ ولا الدَّجَّالُ»(٣).

وعن أَنَس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ رسول الله ﷺ أنه قَالَ: «لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلاَّ سَيَطَؤُهُ الدَّجَّالُ، إِلاَّ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، لَيْسَ لَهُ مِنْ نِقَابِهَا نَقْبٌ إِلاَّ عَلَيْهِ الْمَلائِكَةُ صَافِّينَ يَحْرُسُونَهَا، ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلاثَ رَجَفَاتٍ، فَيُخْرِجُ اللَّهُ كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ»(٤).

*** دعا لها النبي ﷺ بالبركة:**

عن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِحَرَّةِ السُّقْيَا - الَّتِي كَانَتْ لِسَعْدِ ابْنِ أَبِي وَقَّاصٍ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ائْتُونِي بِوَضُوءٍ، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ عَبْدَكَ وَخَلِيلَكَ، وَدَعَا لأَهْلِ مَكَّةَ بِالْبَرَكَةِ، وَأَنَا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ أَدْعُوكَ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ أَنْ تُبَارِكَ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ وَصَاعِهِمْ مِثْلَيْ مَا بَارَكْتَ لأَهْلِ مَكَّةَ، مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ»(٥).

---

(١) مجمع الزوائد: ٢٩٨/٣، وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه عيسى بن مينا وحديثه حسن وبقية رجاله ثقات.

(٢) أنقاب: أي منافذ وطُرق.

(٣) البخاري - كتاب الحج، حديث رقم ١٧٤٧، كتاب الفتن، حديث رقم ٦٦٠٠، مسلم - كتاب الحج، حديث رقم ٢٤٤٩

(٤) البخاري - كتاب الحج، حديث رقم ١٧٤٨.

(٥) الترمذي - كتاب المناقب، حديث رقم ٣٨٤٩، وقَال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفَيْ مَا جَعَلْتَ بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَةِ»(١).

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «كَانَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا أَوَّلَ الثَّمَرِ جَاءُوا بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَإِذَا أَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي ثَمَرِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنَا، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ وَخَلِيلُكَ وَنَبِيُّكَ، وَإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ، وَإِنَّهُ دَعَاكَ لِمَكَّةَ، وَإِنِّي أَدْعُوكَ لِلْمَدِينَةِ بِمِثْلِ مَا دَعَاكَ لِمَكَّةَ وَمِثْلِهِ مَعَهُ. قَالَ ثُمَّ يَدْعُو أَصْغَرَ وَلِيدٍ لَهُ فَيُعْطِيهِ ذَلِكَ الثَّمَرَ»(٢).

*** الترغيب في سُكْنَى المدينة والصبر على لأوائها:**

عن عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ أن النبي ﷺ قال: «... الْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، لا يَدَعُهَا أَحَدٌ - رَغْبَةً عَنْهَا - إِلاَّ أَبْدَلَ اللَّهُ فِيهَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، وَلا يَثْبُتُ أَحَدٌ عَلَى لأوَائِهَا وَجَهْدِهَا إِلاَّ كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ....»(٣).

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ أَنَّهُ جَاءَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ لَيَالِيَ الْحَرَّةِ، فَاسْتَشَارَهُ فِي الْجَلاءِ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَشَكَا إِلَيْهِ أَسْعَارَهَا وَكَثْرَةَ عِيَالِهِ، وَأَخْبَرَهُ أَنْ لا صَبْرَ لَهُ عَلَى جَهْدِ الْمَدِينَةِ وَلأوَائِهَا(٤) فَقَالَ لَهُ: وَيْحَكَ لا آمُرُكَ بِذَلِكَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى لأوَائِهَا فَيَمُوتَ إِلاَّ كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا كَانَ مُسْلِمًا»(٥).

وفى الحديث حثٌّ على سُكنَى المدينة؛ لِمَا فيه من الفضل، ودلالات ظاهرةٌ على فَضْل الصبر على شدائدها وضيق العيش فيها، وأنَّ هذا الفضل باق إلى يوم القيامة.

---

(١) البخاري - كتاب الحج، حديث رقم ١٧٥٢، مسلم - كتاب الحج، حديث رقم ٢٤٣٢.
(٢) مسلم - كتاب الحج، حديث رقم ٢٤٣٧.
(٣) مسلم - كتاب الحج، حديث رقم ٢٤٢٦.
(٤) اللأواء: الشدة وضيق المعيشة.
(٥) مسلم - كتاب الحج، حديث رقم ٢٤٤١، ٢٤٤٨.

قال النووي: «اختلف العلماءُ في المجاورة بمكة والمدينة:

فقال أبو حنيفة وطائفةٌ: تُكره المجاورة بمكة.

وقال أحمد وطائفةٌ: لا تُكره بل تُستحب، وإنَّما كَرهها مَن كَرهها لأمور منها: خوفُ المَلل، وخوفُ ملابسة الذنوب؛ فإنَّ الذنب فيها أقبح منه في غيرها، كما أن الحسنة فيها أعظم منها في غيرها.

واحتج من استحبها بما يحصل فيها من الطاعات التي لا تحصل بغيرها، وتضعيف الصلوات والحسنات، وغير ذلك.

قال: والمختار أنَّ المجاورةَ بهما جميعاً مستحبة، إلاَّ أن يغلب على ظنِّه الوقوع في المحذورات المذكورة، وقد جاورتهما خلائقُ لا يُحصَون من سلف الأمة وخلفها ممَّن يُقتدى بهم، وينبغي للمجاور الاحتراز عن المحذورات وأسبابها»[1] أ. هـ.

*** أنها تنفي خبثها:**

عَنْ مِحْجَنِ بْنِ الأَدْرَعِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ:

«يَوْمُ الخَلاصِ وَمَا يَوْمُ الخَلاصِ؟ يَوْمُ الخَلاصِ وَمَا يَوْمُ الخَلاصِ؟ يَوْمُ الخَلاصِ وَمَا يَوْمُ الخَلاصِ؟ ثَلاثًا، فَقِيلَ لَهُ: وَمَا يَوْمُ الخَلاصِ؟ قَالَ: يَجِيءُ الدَّجَّالُ فَيَصْعَدُ أُحُدًا، فَيَنْظُرُ المَدِينَةَ، فَيَقُولُ لأَصْحَابِهِ: أَتَرَوْنَ هَذَا القَصْرَ الأَبْيَضَ، هَذَا مَسْجِدُ أَحْمَدَ، ثُمَّ يَأْتِي المَدِينَةَ فَيَجِدُ بِكُلِّ نَقْبٍ مِنْهَا مَلَكًا مُصْلِتًا، فَيَأْتِي سَبْخَةَ الجُرْفِ فَيَضْرِبُ رُوَاقَهُ، ثُمَّ تَرْجُفُ المَدِينَةُ ثَلاثَ رَجَفَاتٍ فَلا يَبْقَى مُنَافِقٌ ولا مُنَافِقَةٌ وَلا فَاسِقٌ وَلا فَاسِقَةٌ إلاَّ خَرَجَ إِلَيْهِ، فَذَلِكَ يَوْمُ الخَلاصِ»[2].

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم: ١٥١/٩.

(٢) أحمد - مسند الكوفيين، حديث رقم ١٨٢٠٧.

وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى يَقُولُونَ يَثْرِبُ[١] وَهِيَ الْمَدِينَةُ تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ»[٢].

*** الترهيب الشديد من الإحداث بها:**

عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «... الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ[٣] فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ...»[٤].

وعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سُئل: «أَحَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، مَا بَيْنَ كَذَا إِلَى كَذَا، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا ولا عَدْلاً»[٥].

*** الترهيب الشديد من إرادة أهلها بسوء:**

عن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَكِيدُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَحَدٌ إِلاَّ انْمَاعَ[٦] كَمَا يَنْمَاعُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ»[٧].

*** تحريم صيدها وقطع أشجارها:**

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ مَا بَيْنَ لابَتَيْهَا، لا يُقْطَعُ عِضَاهُهَا[٨] وَلا يُصَادُ صَيْدُهَا»[٩].

---

(١) معنى قوله «أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى» أراد: أنَّ الله ينصرُ الإسلامَ بأهل المدينة، وهم الأنصار، ويفتح على أيديهم القرى، ويُغنمها إيَّاهم، فيأكلونها «يثرب» اسم أرض هي بها فغيَّرها رسول الله ﷺ بـ «طيبَةَ و طابة» كراهة التثريب، وهو المبالغة في اللَّوم والتعنيف والتعيير. وطيبة وطابة من الطيب.

(٢) البخاري – كتاب الحج، حديث رقم ١٧٣٨، مسلم – كتاب الحج، حديث رقم ٢٤٥٢.

(٣) عَيرٌ: جبل مقابل لأُحد، ثَوْر: جبل صغيرٌ خلف أُحدٌ من جهة الشمال.

(٤) مسلم – كتاب الحج، حديث رقم ٢٤٣٣.

(٥) الحَدَث: الأمرالحارث المُنْكَر الذى ليس بمعتاد ولا معروف في السُّنَّة، وأمَّا المُحدِث – بكسر الدال – هو فاعل الحَدَث. الصَرْف: النافلة، والعدل: الفريضه. مسلم – كتاب الحج، حديث رقم ٢٤٢٩ .

(٦) انمَاعَ: أي ذَابَ.

(٧) البخاري – كتاب الحج، حديث رقم ١٧٤٤.

(٨) العضد: القطع، وعِضَاهُهَا: شجر عظيم له شوك.

(٩) مسلم – كتاب الحج، حديث رقم ٢٤٢٥.

*** تحريم لُقطتها إلا لمن يريد تعريفها:**

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِي الله عَنْهمَا - أن النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«حَرَّمَ اللَّهُ مَكَّةَ فَلَمْ تَحِلَّ لأحَد قَبْلِي وَلا لأحَد بَعْدِي، أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، لا يُخْتَلَى خَلاهَا[١] وَلا يُعْضَدُ شَجَرُهَا، وَلا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا، وَلا تُلْتَقَطُ لُقَطَتُهَا[٢] إلاَّ لِمُعَرِّفٍ...»[٣].

*** النهي عن هدم بنيانها:**

عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ «نهى عن آطام المدينة أن تُهدم»[٤].

*** ازورار الإيمان إليها:**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الإِيمَانَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا»[٥].

*** تمنِّي الرسول ﷺ أن يُدفن بها:**

عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا وَقَبْرٌ يُحْفَرُ بِالْمَدِينَةِ، فَاطَّلَعَ رَجُلٌ فِي الْقَبْرِ فَقَالَ: بِئْسَ مَضْجَعُ الْمُؤْمِنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِئْسَ مَا قُلْتَ. فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنِّي لَمْ أُرِدْ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا أَرَدْتُ الْقَتْلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: لا مِثْلَ لِلْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا عَلَى الأَرْضِ بُقْعَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَكُونَ قَبْرِي بِهَا مِنْهَا. ثَلاثَ مَرَّاتٍ، يَعْنِي الْمَدِينَةَ»[٦].

---

(١) يُخْتَلَى: أي يُقطع، وخَلاهَا: أي الرطب من النبات.
(٢) اللقطة: ما يُعثر عليه من مال ونحوه من غير قصد ولا طلب.
(٣) البخاري - كتاب الجنائز، حديث رقم ١٢٦٢
(٤) مجمع الزوائد: ٣/٣٠١، وقال: رواه البزار عن الحسن بن يحيى ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح.
(٥) البخاري - كتاب الحج، حديث رقم ١٧٤٣، مسلم - كتاب الإيمان، حديث رقم ٢١٠.
(٦) الموطأ - كتاب الجهاد، حديث رقم ٨٧٧

*** فضل الموت بالمدينة:**

عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا؛ فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا»(١).

وعَنْ عُمَرَ رضي الله عنه أنه قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ، وَاجْعَلْ مَوْتِي فِي بَلَدِ رَسُولِكَ»(٢).

وفي رواية عن حفصة: «فقلت: أنى يكون هذا؟ قال: يأتيني به اللهُ إذا شاء»(٣).

*** فضل مَن صام رمضان بالمدينة وشهد بها جمعة:**

عن بلال بن الحارث رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «رمضان بالمدينة خيرٌ من ألف رمضان فيما سواها من البلدان، وجمعة بالمدينة خيرٌ من ألف جمعة فيما سواها من البلدان»(٤).

*** فضل التصبح بتمرها ووقايته من السُّم والسحر:**

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ مِمَّا بَيْنَ لابَتَيْهَا حِينَ يُصْبِحُ، لَمْ يَضُرُّهُ سُمٌّ حَتَّى يُمْسِيَ»(٥).

*** أن بها المسجد النبوي، ومن خصائصه:**

- أنه أول مسجد أُسِّس على التقوى:

عَنْ حُمَيْدٍ الخَرَّاطِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: مَرَّ بِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: كَيْفَ سَمِعْتَ أَبَاكَ يَذْكُرُ فِي المَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى؟

---

(١) الترمذي - كتاب المناقب، حديث رقم ٣٨٥٢، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.
(٢) البخاري - كتاب الحج، حديث رقم ١٧٥٧
(٣) تهذيب الأسماء: ٣٢٩/٢.
(٤) مجمع الزوائد: ٣٠١/٣، وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه عبد الله بن كثير وهو ضعيف.
(٥) مسلم - كتاب الأشربة، حديث رقم ٣٨١٣.

قَالَ: قَالَ أَبِي: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ بَعْضِ نِسَائِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْمَسْجِدَيْنِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى؟

قَالَ: فَأَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصْبَاءَ، فَضَرَبَ بِهِ الأَرْضَ، ثُمَّ قَالَ: هُوَ مَسْجِدُكُمْ هَذَا لِمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ....»[١].

- أنه أحد المساجد الثلاثة التي لا تُشد الرِّحالُ إلاَّ إليها:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلاَّ إِلَى ثَلاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ وَمَسْجِدِ الأَقْصَى»[٢].

- أنَّ الصلاة فيه مضاعفة:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صَلاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلاَّ الْمَسْجِدَ الحَرَامَ»[٣].

وعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أن النبي ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدِي أَرْبَعِينَ صَلاةً، لا يَفُوتُهُ صَلاةٌ، كُتِبَتْ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَنَجَاةٌ مِنَ الْعَذَابِ، وَبَرِئَ مِنَ النِّفَاقِ»[٤].

- أنَّ به الرَّوضةُ الشريفة:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ الْمَازِنِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ»[٥].

- أنَّ مَن حلف على يمين آثمة عند منبره وَجَبَت له النار:

عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أن رسول اللَّهِ ﷺ قال: «لا يَحْلِفُ عِنْدَ هَذَا الْمِنْبَرِ عَبْدٌ وَلا أَمَةٌ عَلَى يَمِينٍ آثِمَةٍ - وَلَوْ عَلَى سِوَاكٍ رَطْبٍ - إِلاَّ وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ»[٦].

*****

(١) مسلم - كتاب الحج، حديث رقم ٢٤٧٧ .
(٢) البخاري - كتاب الجمعة، حديث رقم ١١١٥.
(٣) البخاري - كتاب الجمعة، حديث رقم ١١١٦ .
(٤) أحمد - باقي مسند المكثرين، حديث رقم ١٢١٢٣.
(٥) البخاري - كتاب الجمعة، حديث رقم ١١٢٠ .
(٦) ابن ماجة - كتاب الأحكام، حديث رقم ٢٣١٧.

obeikandl.com

فضل جبل أُحُد:

روى مسلم عن أنس بن مالك ﷺ قال: «خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ إِلَى خَيْبَرَ أَخْدُمُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ رَاجِعًا وَبَدَا لَهُ أُحُدٌ، قَالَ: هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ...»(١).

قيل: معناه يُحبُّنا أهلُه، وهم أهل المدينة، ونُحبُّهم. والصحيح: أنه على ظاهره وأنَّ معناه: يُحبُّنا هو بنفسه.

فضل مسجد قُباء:

روى مسلمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ رَاكِبًا وَمَاشِيًا، فَيُصَلِّي فِيهِ رَكْعَتَيْنِ»(٢).

قال النووي: «فيه بيان فضله، وفضل مسجده، والصلاة فيه، وفضيلة زيارته، وأنه يجوز زيارته راكباً وماشياً»(٣).

وروى مسلم عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّه عَنْهمَا - قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ كُلَّ سَبْتٍ مَاشِيًا وَرَاكِبًا..»(٤).

فاللهم - يا رحمن - حبِّب إلينا ما أحبَّه رسولُك الكريم..

وارزقْنَا شفاعتَه يوم الدين..

واحشُرنَا - بفضلك - في زُمرته أجمعين..

واسقنَا من حوضه شربة هنيئة باردة لا نظمأ بعدها أبداً.

اللهم إنَّا نسألك ذلك، ونعوذُ بك أن نرجع على أعقابنا أو نُفتن عن ديننا.

لا إله إلا أنت، سبحانك إنك أنت التوَّابُ الرحيم.

*****

(١) البخاري - كتاب الجهاد والسير، حديث رقم ٢٦٧٥.

(٢) مسلم - كتاب الحج، حديث رقم ٢٤٧٩.

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم: ٩/ ١٧٠.

(٤) مسلم - كتاب الحج، حديث رقم ١١١٨